

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٠ لسنة ١٩٩١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة والقوانين المعدلة له ؛  
وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يعين مستشارا بمجلس الدولة كل من المستشارين المساعدين من الفئة ( أ ) بالمجلس  
السادة :

- سيد زكي موسى .
- دكتور / عبد الفتاح عبد الحليم عبد البر .
- عبد الكريم محمود صالح الزيات .
- دكتور / على فؤاد أحمد قطب .
- محمد محمود محمد عثمان .
- دكتور / محمد ماجد محمود أحمد .
- دطية عماد الدين محمد نجم .

( المادة الثانية )

يعين مستشارا مساعدا من الفئة ( أ ) بمجلس الدولة كل من المستشارين المساعدين  
من الفئة ( ب ) بالمجلس السادة :

- حسين على حسين رضوان .
- عبد المجيد أحمد حسن المقنن .

- عيد الناصر محمود عثمان .
- محمد هشام أحمد كمال الكشكى .
- فوزى عبد الراضى سليمان .
- شحاته هرمينا ميخائيل .
- مجدى أحمد عبد اللطيف .
- أبو بكر جمعة عبد الفتاح .
- محمد حسن عبده أبو شوشه .
- سامى صلاح نبوى .
- علاء الدين عبد الغنى محمد الصغير .
- دكتور / عادل عمر حافظ شريف .
- فوزى على حسين شلبى .
- متولى محمد متولى الشرانى .
- عصام الدين عبد الله رمضان المواقى .
- محمد ضياء الدين محمد حسن
- عطية حمد عيسى عطية .
- سراج الدين عبد الحافظ عثمان .
- محمود رمضان محمد أحمد .
- أسامة يوسف شلبى يوسف .
- رمضان محمد إبراهيم حمودة .
- عبد الواحد أحمد ضياء الدين .

( المادة الثالثة )

يعين مستشارا إمساعدا من الفئة ( ب ) بمجلس الدولة كل من السادة النواب  
بالمجلس السادة :

- محمد دسوقي محمد موسى .
- محمد أحمد ضيف .
- رضا عبد المعطي السيد محمود .
- محمد عبد السميع محمد إسماعيل .
- شحاته على أحمد أبو زيد .
- أحمد أحمد عبد القادر محمد .
- مجدى مصطفى أحمد يوسف .
- حماد مكرم توفيق محمد .
- منير عبد القدوس عبد الله عبد الجواد .
- محمد رجب خليل إبراهيم .
- محمود فؤاد محمود عمار .
- سيد عبد الحميد عبد الحفيظ .
- إبراهيم جلال إبراهيم أحمد .
- أسامه عبد القادر محمود دكرورى .
- محمد مجاهد راشد .
- نجم الدين عبد العظيم عبد الغنى .
- إبراهيم سيد أحمد الطحان .

#### ( المادة الرابعة )

يعين نائباً بمجلس الدولة كل من المندوبين بالمجلس السادة :

- صلاح مفرح خليل شهاب الدين .
- خيرى عبد السلام أبو الفتوح عمارة .
- محمد يوسف عامر .

- ماهر نسيم سليمان شحاتة .
- ممدوح عبد الحميد محمد السقا .
- ياسين ضيف الله أحمد خليفة .
- محمد صلاح جودة عبد المنعم .
- كمال عطيه حسن بدر .
- محمد عبد العليم محمد أبو الروس .
- مسعد محمد إسماعيل نعيم .
- سامي رمضان محمد درويش .
- منجد عبد العزيز منجد .
- كامل سليمان محمد سليمان .
- هلال صابر محمد العطار .

( المادة الخامسة )

- يعين مندوبا بمجلس الدولة كل من المندوبين المساعدين بالمجلس السادة :
- أحمد حسين أحمد عيد .
  - نايل حنفى نايل .
  - بطران إبراهيم عبد الحميد .
  - سمير أحمد سعد عبد السلام .
  - خيرى سعيد على زويل .
  - سيد أحمد جميع .
  - خالد أحمد سالم إسماعيل .
  - طه سعيد السيد .
  - محمد رمضان أحمد ناصف .
  - محمد محمود عبد الواحد عقيبه .

- إيهاب حسن عبد الحميد .
- سلامة محمد عبد الفتاح .
- محمد يس لطيف شاهين .
- عبد الفتاح أمين عوض الله الجزائر .
- سمير يوسف الدسوقي البهي .
- خالد جمال محمد السباعي .
- خالد أحمد رأفت دسوقي .
- أحمد محمد أبو الحمد .
- محمد الطاهر حفنى سيد .

( المادة السادسة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ رمضان سنة ١٤١١ هـ

( الموافق ١٠ أبريل سنة ١٩٩١ م ) .

حسنى مبارك